

## سنن ابن ماجه

2717 - حدثنا إسحاق بن منصور . ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا أتى النبي A فقال إن أمني افتللت نفسها . ولم توص . وإني أظنها لو تكلمت لتصدقت . فلها أجر إن تصدقت عنها ولى أجر ؟ فقال ( نعم ) .

[ ش - ( افتللت ) على بناء المفعول افتعال من فلت . أي ماتت فجأة وأخذت نفسها فلتة . يقال افتلته إذا سلبه . وافتلت فلان بكذا أي فجئ به قبل أن يستعد له . [ K صحيح